في منبوع الفقير الحقير المعترف
بالذنب والتقصير الراجي
عن غفور رب القدير عبده
الحاج عبد الرحمن ابن الحاج عبد الحميد
عفى الله عنه
امين

SCHOOL OF ORIENTAL & AFRICAN STUDIES
LONDON

الاشياء ولكن اجتماع هذه الاشياء محال بالضرورة وما ادانا
الى اجتماع هذه الاشياء جواز ايجادها دفعة تعين ايجادها
شيئ بعد شيئ وهو المطلوب وقالت المعتزلة اهلكهم
الله واجب على الفعل ومراعاة الصلاح والاصلح والصلاح
هو بعث الرسل والاصلح هو ايماننا بهم وطاعتنا لهم
وتقول الصلاح هو الطاعة هو دخول الجنة او تقول الصلاح
هو المنافع الدنيوية والاصلح هو المنافع الاخروية ولكن ان
تقول الصلاح دخول الجنة والاصلح هو رؤيه المولى جل و
علا في الجنة وتركيب ان تقول اذا وجب على الله تعالى
مراعاة الصلاح والاصلح ملزوم كما وقع تكليفه بفعل مأمور به
وترك منهي عنه ولاما وقعة محنت دنيا واخرى لانزم بيان
الملازمة يقول الخصم يجب عليها تعالى مراعاة الصلاح
والاصلح وتقع هذه الاشياء تقول له كذبت اذ المصلحة
لنا في دفع هذه الاشياء لا في وجودها لكن نفي التكليف والمحن
محال بيات الاستثنائية مشاهدة وقوع التكاليف والمحن
وما ادانا الى نفي التكاليف والمحن وجوب الفعل على الله
تعالى ومراعاة الصلاح والاصلح تعين جوازه وهو المطلوب

فان

فان قيل لك لهم في وقوعها مصلحة من الثواب ودخول
الجنة فالجواب ان تقول الله قادر ان يثيبهم ويدخلهم
الجنة بلا شيئ من ذلك وايضا وجدنا تلك التكاليف والمحن
عقوبة عظيمة في حق من ختم عليه بالكفر اعاذنا الله منه
بفضله وايضا وجدناها لم تكن عامة في سائر المكلفين
من التوفيق لاتباع رسوله وامتثال امره والله اعلم قوله
ادلة برهان وجود تعالى فحدوث العالم لما تقدم فصل واخيار
تضمنت معنى الشرط الذي هو مهمي يرتفع ما بعدها على ابتداء
ويكون جوابها مقدرا ومنابا لفاء غالبا لانها تفصل بين السابق
واللاحق ومتى ما واللاحق وان ما بعدها يخالف ما قبلها لانه
لما فرغ من الدعاوي شرع يتكلم على الدليل والبينة التي
تفيد العلم واليقين ويخرج العلم بها من شك والتقليد
المختلف في ايمان صاحبه لانه من اول العقائد الى هنا هو
المقلد الذي فيه اربعة اقوال مؤمن عاص ومؤمن بغير
عصيان الا اذا كانت فيه اهلية الفهم وترك النظر والثالث
كافر والرابع الوقوف فيه لا يحكم بكفره ولا بايمانه والخامس
انه بدليل النقل كفاه والسادس لا يكفه الا الدليل العقل

الفسلا لانه اذا كانت المعرفة واجبة على الاعيان باجماع على ما
مر كثير من الائمة بل هي نفس الايمان او لازمة له وهي لا
تجعل الا بالبرهان فيكون الى تاكد السعي في تعلمهم ما
يحصلها واذا جازت قراءة القرآن والاحاديث النبوية
بخصوصهم من غير شرح لهم لمعانيها مع ان فيها ظواهر
بحيث تأويلها باجماع وبسبب فهمها على ظاهرها هلك كثير
من الخلق فالان يجوز تعلمهم العقائد مشروحة بادلتها
التي تشفيها عقولها اخرى بتعين في حقهم ذلك لان التكليف
بمعرفة عقائد الايمان بالنظر الصحيح لا فرق فيه عند المحققين
بين العامي وغيره واذا كان يتعين تعليمهم ما يخصهم
في الفروع كالصلاة والزكاة فكيف لا يتعين تعلمهم في
اصول دينهم ويكونوا به مؤمنين حقا وزعمه انه لا يحتاج
الى ذلك في حقهم لحصول المعرفة لجميعهم مكابرة وكذب
نفضحه مشاهدة التخليط منه ومنهم في كثير من العقائد
ولم تحصل لهم الحق فيها ولو بالتقليد فكيف بالنظر و
ليت المعرفة بالعقائد فرض وسرية حتى يدعي حصولها لكل
احد بغير نظر بل الذي يتبادر الى الوهم اولا انما هو الفساد

في كثير من العقائد حتى يفتح الله سبحانه لمن شاء في
تطهير القلب من ذلك من النظر الصحيح واما احتجاجه
على ذلك بقوله بعض الائمة لا تحركه على العوالم عقائد فهو
من سوء فهم منه لا تحريك عقائدهم انما يصدق في انزالهم
من قلوبهم ونزحزحتها عن نصبهم فبايراد سبه عليهم
تشكلهم في الحق ويوجب لهم التردد فيه كما فعلت المبتدعة
بهم في الامة استطالتهم على هذه الامة واما تعليم
العامة العقائد الصحيحة ثم تأييدها مع ذلك بالبراهين
القاطعة المتضح فهمها لديهم بطول التكرير الذي يوجب
للنفس الطمأنينة وعدم قبولها التشكيك في الحق بوجه
من الوجوه فلا يخفى ان هذا من اعظم التصحيح لهم ومن
افضل ما يتقرب به الى الله تعالى وليس فيه تحريك العقائد
هم الصحيحة بل هم تثبيت لهم وتقوية لرسوخها وثقل
المقلد منهم فيها من درجة التقليد المختلف في ايمان صاحبه
الى درجة المعرفة المعتد بها اجماعا نعم اذا كانت في قلوبهم
عقائد فاسدة فلا شك ان به كر الحق وايضاح برهانه
يتحرك ذلك الباطل و يندرج للخروج بل تقذف بالحق